

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة .. وبعد ،،


أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بإضافة مادة جديدة برقم (١٩ مكرراً) إلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ،
برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر .

مع خالص التحية ،،

مقدم الاقتراح
صالح أحمد عاشور

يحال إلى اللجنة الاسكانية
و يدرج بحدود أعمال الجلسة القادمة

عاشور
٢٠١٦/١١/١٩



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

اقترح بقانون

بإضافة مادة جديدة برقم (١٩ مكرراً)

إلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣

بشأن الرعاية السكنية

- بعد الإطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة أولى

تضاف مادة جديدة رقم (١٩ مكرراً) للقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية نصها الآتي:

" تستحق المرأة المتزوجة من غير كويتي اعتباراً من أول الشهر التالي لانقضاء شهر من تاريخ زواجها بدل إيجار شهري مقداره (١٥٠) مائة وخمسون ديناراً كويتيماً شهرياً تدفعها لها المؤسسة شهرياً حتى تاريخ حصولها على الرعاية السكنية، وفي جميع الأحوال لا تستحق المرأة المتزوجة من غير كويتي أي فروق مالية عن الفترة الماضية السابقة على تاريخ العمل بحكم هذه المادة " .

مادة ثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء -كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

بإضافة مادة جديدة برقم (١٩ مكرراً) إلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣

بشأن الرعاية السكنية

صدر القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية والذي يستفيد منه رب الأسرة بأن تقوم المؤسسة العامة للرعاية السكنية بإعطائه مبلغاً شهرياً تحت مسمى (بدل إيجار) بمجرد تقديمه طلب الحصول على الرعاية السكنية ، ولما كانت المرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي لا يتم إعطاؤها هذا المبلغ الشهري ونظراً لأهمية دعمها من كافة النواحي بالذات النواحي المادية تم تقديم هذا الاقتراح بأن يتم إعطاء المرأة المتزوجة من غير كويتي بعد انقضاء شهر من زواجها مبلغاً شهرياً مقداره مائة وخمسون ديناراً كويتي كبدل إيجار أسوة بالكويتي الذي يأخذ هذا المبلغ .